

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٢١ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم زرع الأعضاء البشرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٦٧ لسنة ٢٠١٠ بتشكيل اللجنة العليا
لزراع الأعضاء البشرية ؛
وبناءً على ما عرضته وزيرة الصحة والسكان ؛

ق ر ر

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٦٧ لسنة ٢٠١٠

المشار إليه ، النص الآتى :

«تشكل اللجنة العليا لزراع الأعضاء البشرية برئاسة وزيرة الصحة والسكان ،

وعضوية كل من السادة :

١ - الأستاذ الدكتور/ عادل حسنى - رئيس وحدة زرع الأعضاء - طب القاهرة

(نائباً للرئيس) .

٢ - السيد الدكتور/ عبد الحميد أباظة - مساعد الوزير واستشارى أمراض الكبد

بوزارة الصحة والسكان .

٣ - الأستاذ الدكتور/ حسام كامل - أستاذ أمراض الدم - طب القاهرة .

٤ - الأستاذ الدكتور/ محمود المتينى - رئيس وحدة زرع الأعضاء - طب عين شمس .

- ٥ - الأستاذ الدكتور/ محمد محمد هلال - استشارى الجراحة عضواً وأميناً للجنة .
- ٦ - الأستاذ الدكتور/ رشاد برسوم - أستاذ الكلى المتفرغ - طب القاهرة .
- ٧ - لواء طبيب مدير إدارة الخدمات الطبية للقوات المسلحة .
- ٨ - الدكتور رئيس الإدارة المركزية للمؤسسات العلاجية غير الحكومية والتراخيص
بوزارة الصحة والسكان .

وللجنة أن تستعين بمن ترى من ذوى الخبرة دون أن يكون له صوت معدود فى المداولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٥ أكتوبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى